1417 - أخبرنا أبو يعلى قال : حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي قال : حدثنا وهيب عن معمر و النعمان بن راشد عن الزهري عن عطاء بن يزيد .

عن أبي أيوب الآنصاري أن رسول ا A قال Y (لا تستقبلوا القبلة ببول ولا غائط ولا تستدبرونها ولكن شرقوا أو غربوا) .

قال أبو أيوب : فقدمنا الشام فإذا مراحيض قد صنعت نحو القبلة .

و قال النعمان : فإذا مرافيق قد صنعت نحو القبلة قال أبو أيوب : فننحرف ونستغفر ا .

قال أبو حاتم Bه : قوله (شرقوا أو غربوا) لفظة أمر تستعمل على عمومه في بعض الأعمال وقد يخصه خبر ابن عمر بأن هذا الأمر قصد به الصحارى دون الكنف والمواضع المستورة والتخصيص الثاني الذي هو من الإجماع : أن من كانت قبلته في المشرق أو في المغرب عليه أن لا يستقبلها ولا يستدبرها بغائط أو بول لأنها قبلته وإنما أمر أن يستقبل أو يستدبر ضد القبلة عند الحاجة K إسناده صحيح